

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 269 @ | | (أصح من ' كتاب مسلم ' ، فلم يصرَّح) فاعله عائد إلى ' ما نُقِلَ ' ،
والإسناد | مجازي أو إلى أبي عليٍّ ، فجواب أمّا محذوف / 36 - ب / وهذا تعليل للجواب ، |
والمعنى : وأما ما نقل فلا ينافي ما ذكر لأنّ ذلك الناقل ، أو المنقول عنه لم يصرح | (
بكونه) أي كتاب مسلم . | | (أصح من ' صحيح البخاري ' ، لأنه إنما نفى وجود كتابٍ أصح
من ' كتاب | مسلم ' ؛ إذ المنفي إنما هو ما تقتضيه صيغة أفعل من زيادة صحة في كتاب
شارك | ' كتاب مسلم ' في الصحة يمتاز) أي ذلك الكتاب . | | (بتلك الزيادة عليه) أي
على ' كتاب مسلم ' . (ولم يَنَدُفِ المساواة) فإن قلت | هذا إنما هو بحسب [اللغة ،
وأما بحسب [العُرْفِ فلا . والمعتبر هو المفهوم | العُرْفِ في كما حُقِّقَ في حديث : ' ما
رأيتُ أحسنَ من رسول [صلى الله عليه وسلم] ' | وقد صرَّح السيد في ' شرح المفتاح '
وغيره بأن المقصود من [مثل] | هذا التركيب نفي الأفضلية والمساواة معاً ، وذلك لأنه
المتبادر [49 - أ] من | الكلام . | | قلت : فلا يكون صريحاً بأن مسلماً أصح من
البخاري لاحتمال أنْ يراد | المعنى لغة ، ولذا قال : فلم يصرح ، فيه أنه نقيض ما قالوا
من أن البخاري أصح من | مسلم سواء أراد به نفي الأفضلية ، أو نفيها مع نفي المساواة . |